

أضواء البيان

@ 386 رافضي . .

وقال فيه النسائي : متروك ووثقه قوم منهم الثوري وذكر البيهقي في السنن الكبرى في باب النهي عن الإمامة جالسا عن الدارقطني : أنه متروك . .
ومن أدلتهم أيضا ما رواه البيهقي في السنن الكبرى من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : كان لزباج عبد يسمى سندرا أو ابن سندر فوجده يقبل جارية له فأخذه فحبه وجده أذنيه وأنفه فأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال من مثل بعبدته أو حرقه بالنار فهو حر وهو مولى الله ورسوله فأعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقده منه فقال : يا رسول الله أوصي بي فقال : أوصي بك كل مسلم . .

قال البيهقي بعد أن ساق هذا الحديث : المثنى بن الصباح ضعيف لا يحتج به وقد روي عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو مختصرا ولا يحتج به وقد قدمنا في آية التيمم تضعيف حجاج بن أرطاة . .

وروي عن سوار بن أبي حمزة وليس بالقوي والله أعلم هكذا قال البيهقي . .
قال مقبده عفا الله عنه : سوار بن أبي حمزة من رجال مسلم وقال فيه ابن حجر في (التقريب) : صدوق له أوهام ومن أدلتهم أيضا ما أخرجه أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاء رجل مستصرخ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : حادثة له يا رسول الله فقال : ويحك مالك ؟ فقال : شر أبصر لسيدة جارية فغار فحب مذاكيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : علي بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فأنت حر فقال : يا رسول الله على من نصرتي ؟ قال : على كل مؤمن أو قال : على كل مسلم ومن أدلتهم ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن أبي جعفر عن بكير أنه قال : مضت السنة بألا يقتل الحر المسلم بالعبد وإن قتله عمدا وعليه العقل . .

ومن أدلتهم أيضا ما أخرجه البيهقي أيضا عن الحسن وعطاء والزهرى وغيرهم من قولهم : إنه لا يقتل حر بعبد وأخرج أحمد وابن أبي شيبة والبيهقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا بكر وعمر كانا لا يقتلان الحر بالعبد وهذه الروايات الكثيرة وإن كانت لا يخلو شيء منها من مقال فإن بعضها يشد بعضا